

97 من 691 | شرح اقتضاء الصراط المستقيم | هل السدل محرم

يبطل الصلاة | صالح الفوزان | كبار العلماء

صالح الفوزان

بسم الله الرحمن الرحيم. المكتبة الصوتية لمعالي الشيخ الدكتور صالح بن فوزان الفوزان. حلقات تبث في اذاعة القرآن الكريم اقتضاء الصراط المستقيم. لمخالفة اصحاب الجحيم. لقاء مع فضيلة الشيخ صالح ابن فوزان الفوزان - [00:00:00](#)

الدرس التاسع والسبعون بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمين وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى اله وصحبه اجمعين ايها المستمعون الكرام السلام عليكم ورحمة الله وبركاته. واهلا وسهلا بكم الى حلقة جديدة في برنامج - [00:00:23](#)

اقتضاء الصراط المستقيم لمخالفة اصحاب الجحيم لشيخ الاسلام احمد ابن عبد الحليم ابن تيمية رحمه الله. يشرح الكتاب في هذه الحلقات صاحب الفضيلة الشيخ صالح ابن فوزان الفوزان عضو هيئة كبار العلماء وعضو اللجنة الدائمة للافتاء - [00:00:41](#)

في مطلع هذه الحلقة نرحب بشيخنا الكريم فحياكم الله شيخ صالح حياكم الله وبارك فيكم قال المؤلف رحمه الله تعالى حين ذكر السدل ومناسبته انه محرم لما فيه من التشبه باليهود - [00:00:58](#)

قال ثم اختلف هل السدل محرم يبطل الصلاة؟ فقال ابن ابي موسى فان صلى سادلا ففي الاعادة روايتان اظهرهما لا يعيد وقال ابو بكر عبد العزيز ان لم تبدو عورته فلا يعيد باتفاق. ومنهم من لم يكره السدل وهو قول مالك وغيره - [00:01:16](#)

بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمين. صلى الله وسلم على نبينا محمد تقدم لنا ان السدل في الصلاة المنهي عنه معناه ان يطرح الرداء على كتفيه ولا يرد طرفه على الآخر - [00:01:36](#)

بل يترك طرفيه يتدليان اذا ركع واذا سجد العلماء اختلفوا هل هذا النهي للتحريم او للكراهة وبالتالي اذا كان للتحريم فهل يبطل الصلاة او لا يبطلها على قولين ذكره من الشيخ رحمه الله في مذهب احمد - [00:01:57](#)

اولهما انه يبطل الصلاة لان النهي للتحريم ويقتضي الفساد والرأي الثاني انه لا يبطل الصلاة اذا كان عليه ثوب يستر عورته تحت الرداء المسلول فانه يكره لكن لا يبطل الصلاة - [00:02:35](#)

او يحرم لكنه لا يبطل الصلاة ولعل هذا هو الصحيح ان شاء الله. نعم. احسن الله اليكم. قال رحمه الله والسدل المذكور هو ان يطرح الثوب على احد كتفيه ولا يرد احد طرفيه على كتفه الآخر هذا هو المنصوص عن احمد. نعم. وعمل له بانه فعل - [00:03:04](#)

قال حنبل علمه بانه فعل اليهود. قال حنبل فهذا هو الشاهد من ايران هذه في هذا الكتاب وهو تحريم التشبه باليهود في هذا اللباس بالصلاة وعلى هذا فالعلة مستمرة وليس التعليل لانه لا يستر العورة بل بل لانه من تشبه - [00:03:24](#)

لليهود وهذه وجهة نظر من يرى انه محرم مطلقا ولو لم تبدو العورة نظرا لان العلة هي التشبه لليهود نعم قال حنبل قال ابو عبد الله والسدل ان يسدل احد طرفي الازار ولا ينعطف به عليه وهو لبس اليهود وهو على الثوب وغيره - [00:03:57](#)

نعم هذا رواية حنبل ابن اسحاق تلميذ الامام احمد وابن اخيه رحمهم الله تفسير السدل بانه طرح الردى على الكتفين ولا يرد طرفه على الآخر وان العلة في في النهي عنه - [00:04:25](#)

منع مشابهة اليهود نعم قال مكروه السدل في الصلاة نعم الكراهية في عرف السلف كالامام احمد وغيره انها للتحريم وعند المتأخرين انها لكراهة التنزيه. نعم وقال صالح بن احمد سألت ابي عن السدل في الصلاة - [00:04:44](#)

فقال يلبس الثوب فاذا لم يطرح احد طرفيه على الآخر فهو السدل وهذا مثل تفسير مثل رواية حنبل عن احمد رواية ابنه صالح مثل

رواية حنبل عنه في تفسير السدل - 00:05:07

وهذا مما يؤكد ان السدل هو طرح الثوب على الكتفين ولا يرد احد طرفيه على الاخر وان العلة مشابهة لليهود. نعم. اشترتم في

الماضي انه مثل ان يلبس البشت او العباءة مثلا ولا يدخل يديه في اكمامها - 00:05:23

اي ثوب اي ثوب يطرحه على كتفيه ولا يرد طرفه على الاخر من بشت او غيره لكن ان كان تحته قميص الامر اخف اما اذا لم يكن

تحته قميص فالعلة تكون من امرين اولا مشابهة لليهود - 00:05:43

وثانيا خشية انكشاف عورتني. نعم قال الوالد رحمه الله وهذا هو الذي عليه عامة العلماء هذا التفسير هو الذي عليه عامة اهل العلم

في تفسير السدل في الصلاة المنهي عنه - 00:06:04

وان نعم. واما ما ذكره ابو الحسن الامدي وابن عقيل من ان السدل هو اسبال الثوب بحيث ينزل عن قدميه ويجره فيكون هو اسبالا

ثوب وجره المنهي عنه فغلط مخالف لعامة العلماء. وان كان الاسبال والجر منهيا عنه بالاتفاق والاحاديث فيه اكثر - 00:06:21

وهو محرم على الصحيح لكن ليس هو السدل هذا القول الذي ذكره ابو الحسن الامدي من الحنابلة وابن عقيل ان المراد بالسدل هو

الاسبال وهو نزول الثوب عن الكعبين هذا وان كان محرما في الصلاة وفي غيرها - 00:06:42

الا انه ليس هو المقصود ها هنا وانما المقصود تفسير الاول نعم. قال رحمه الله وليس الغرض عين هذه المسألة. وانما الغرض ان علي

رضي الله عنه شبه السادرين باليهود - 00:07:05

مبيننا بذلك كراهة فعلهم فعلم ان مشابهة اليهود امر كان قد استقر عندهم كراهته نعم هو اصل الكلام هو كلمة علي رضي الله عنه

التي في اول السياق انه لما رأى - 00:07:19

قوما قد سدلو قال ما لهم كأنهم اليهود كأنهم البهر. خرجوا من البهر او البهر وهي مدارس اليهود فالشيخ رحمه الله اورد ما ذكره

الحنابلة في هذه المسألة نعم قال رحمه الله وفهر اليهود بضم الفاء مدارسهم واصلاها بهر - 00:07:36

وهي عبرانية فعربت هكذا ذكره الجوهرى وكذلك ذكر ابن فارس وغيره ان فهار اليهود مدارسهم وفي العين عن الخليل ابن احمد ان

فهر اليهود مدارسهم. نعم ثهر اليهود التي اه قالها - 00:07:59

علي ابن ابي طالب رضي الله عنه مستنكرا هي مدارسهم مدارس اليهود ونحن منهيون عن التشبه لليهود وهم كانوا يلبسون هذه

اللبسة في مدارسهم مما يدل على اننا مطلوب منا مخالفتهم - 00:08:16

بصفة الملابس. نعم. فهرب اسكان هكذا نعم فهر او فهر. هم. قالوا سنذكر عن علي رضي الله عنه من كراهة التكلم بكلامهم ما يؤيد هذا

نعم. وما في الحديث المذكور من النهي عن تغطية الفم - 00:08:38

قد علله بعضهم بانه فعل المجوس عند نيرانهم التي يعبدونها نعم وسبق في الرواية وعن تغطية الفم في الصلاة وعلل ذلك بانه من

فعل المجوس عندما يعبدون النار ونحن منهيون عن التشبه - 00:08:55

بالمجوس ايضا فالمصلي لا يتلثم الا اذا كان هذا لحاجة نعم قال فعل هذا تظهر مناسبة الجمع بين النهي عن السدل وعن تغطية الفم

بما فيك اليهما من مشابهة الكفار. نعم مشابهة الكفار الي من من يهود واو مجوس - 00:09:16

فالسدل فيه مشابهة لليهود وتغطية الفم في الصلاة فيه مشابهة للمجوس ونحن منهيون عن التشبه بالكفار عموما نعم مع ان في كل

منهما معنى اخر يوجب الكراهة ولا محظورة في تعديل الحكم بعلتين - 00:09:41

نعم مع ان ان هناك علة غير المشابهة وهذا شيء معروف عند الاصوليين انه يجوز تعليل الحكم بعلتين فاكثر بل هذا اقوى هذا اقوى

لتأكيد الحكم اذا علل بانه لكشف العورة - 00:10:00

انكشاف العورة وعلل بانه من مشابهة اليهود فلا مانع من صحة العلتين فيه نعم قال رحمه الله فهذا عن الخلفاء الراشدين. واما سائر

الصحابه رضي الله عنهم فكثير مثل ما قدمنا عن حذيفة ابن اليمان رضي الله عنهما انه لما دعي الى وليمة فرأى شيئا من زي العجم

خرج وقال من تشبه بقوم - 00:10:22

فهو منهم نعم هذا عن الخلفاء الراشدين ما ذكره عن واحد منهم وهو امير المؤمنين علي بن ابي طالب واما ما ورد عن غيرهم من

الصحابة كما سبق ان حذيفة رضي الله عنه لما رأى شيئا استنكره - [00:10:48](#)

في بعض الدعوات انصرف. نعم وروى ابو محمد لانه قال من رأى شيئا من زي العجمي وقال من تشبه بقوم فهو منهم. رأى شيئا من زي العجم في هذه الاجتماع فخرج - [00:11:08](#)

فخرج من المكان وقال حديث الرسول صلى الله عليه وسلم من تشبه بقوم فهو منهم دل على تحريم التشبه بالكفار في الحفلات وفي غيرها والله المستعان الان الحاذق هو الفاهم هو الذي الذي يحسن التشبه. الله المستعان. واما الذي لا - [00:11:22](#)

تشبه بالكفار فهو مغفل ومتأخر. نعم وروى ابو محمد الخلال باسناده عن عكرمة عن ابن عباس رضي الله عنهما قال سأله رجل احتقن قال لا تبدي العورة ولا تستن بسنة المشركين - [00:11:50](#)

فقله لا تستن بسنة المشركين عام نعم اعد وروى ابو محمد الخلال باسناده عن عكرمة عن ابن عباس رضي الله عنهما قال سأله رجل سأل ابن عباس احتقن قال لا تبدي العورة ولا تستن بسنة المشركين - [00:12:07](#)

فقله لا تستن بسنة المشركين عام. وهذه مسألة اخرى فيها منع التشبه بالمشركين وهي كشف العورات فان ابن عباس لما سأله رجل هل يحتقن يعني يعمل الحقنة في الشرج والحقنة معروفة - [00:12:26](#)

يراد بها تطهير المعدة ويلزم من عملها كشف العورة ابن عباس منع من ذلك من اجل كشف العورة ولان هذا تشبه اي كشف العورات والتساهل فيها من التشبه بالمشركين نعم - [00:12:44](#)

وقال ابو داوود حدثنا الحسن ابن علي حدثنا يزيد ابن هارون انبأنا الحجاج بن حسان قال دخلنا على انس ابن مالك فحدثني اخي المغيرة قال وانت يومئذ غلام ولك قرنان او قصتان فمسح رأسك وبرك عليك وقال احلقوها - [00:13:04](#)

هذين او قصوهما فان هذا زي اليهود قال الشيخ رحمه الله علل النهي عنهما بان ذلك زي اليهود وتعليل النهي بعله يجب ان تكون العلة مكروهة مطلوب عدمها فعلم ان زي اليهودي حتى في الشعر مما يطلب عدمه وهو المقصود - [00:13:23](#)

نعم ذكر عن غير الخلفاء ذكر عن حذيفة وعن ابن عباس والان يذكر عن انس ابن مالك لما رأى غلاما له له قرنان من الشعر آآ امر ان يغير هذا الشكل - [00:13:43](#)

والا يتشبه لليهود فنحن منهيون عن التشبه باليهود حتى في في صفة الشعور من صفة شعر الراس واننا لا نعمل قرونا على شكلهم لان هذا من التشبه بهم من افراد التشبه بهم - [00:14:03](#)

والقاعدة العامة منع التشبه بهم عموما لما يجره ذلك من محبتهم ومن استساغة اعمالهم وهذا مما يغير مما يغير دين الاسلام شيئا فشيئا نعم سلام عليكم. وروى ابن ابي عاصم حدثنا وهب ابن بقة. حدثنا خالد الواسطي عن عمران ابن حدير عن ابي مجلز ان

معاوية - [00:14:25](#)

رضي الله عنه قال ان تسوية القبور من السنة وقد رفعت اليهود والنصارى فلا تشبه بهم. قال المؤلف رحمه الله يشير معاوية الى ما رواه مسلم في صحيحه عن فضالة ابن عبيد انه - [00:14:54](#)

وامر بقبر فسوي ثم قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يأمر بتسويتها. رواه مسلم نعم وهذا الحديث ايضا عن معاوية وهو الصحابي الجليل رضي الله عنه انه علل تسوية القبور - [00:15:08](#)

بالا تتشابه مع قبور اليهود والنصارى الذين يرفعون القبور وهذا غلو في الاموات ووسيلة من وسائل الشرك ولهذا قال صلى الله عليه وسلم لعلي ابن ابي طالب آآ رضي الله عنه لا تدع قبرا مشرفا اي مرتفعا - [00:15:27](#)

الا سويته القبور تسوى انما ترفع عن الارض قدر شبر من اجل ان تعرف انها قبور فلا تداس ولا يزداد على ذلك لان هذا من الغلو ومن وسائل الشرك وايضا هو من مشابهة - [00:15:50](#)

اليهود والنصارى في قبورهم لان النصارى واليهود يغفلون في القبور ويزوقونها حتى تعبد من دون الله بل بل جاء انهم يبنون عليها وانهم يصلون عندها الى غير ذلك مما يجر الى الشرك - [00:16:08](#)

نعم وعن علي ايضا قال امرني النبي صلى الله عليه وسلم الا ادع قبرا مشرفا الا سويته ولا تمثال الا طمسته. رواه مسلم نعم وهذا

سبق الاشارة اليه. نعم. يعد مشرفا ولو كان كله من تراب لو ارتفع عن الشبه. نعم الارتفاع سواء بنا او او يضاف اليه تراب غير ترابي -

[00:16:31](#)

القبر لا لا يدفن الا بترابه ويرفع قدر شبر ولا يضاف اليه تراب او اشياء ترفعه. نعم احسن الله اليكم قال رحمه الله وسنذكر ان شاء الله تعالى عن عبد الله ابن عمرو ابن العاص رضي الله عنهما انه قال - [00:16:53](#)

من بنى ببلاد المشركين وصانع نيروزهم ومهرجانهم حتى يموت حشر معهم يوم القيامة نعم وهذا مر وسيذكر ايضا عن عبد الله ابن عمر ابن العاص رضي الله عنه انه روى عن الرسول صلى الله عليه وسلم من بنى في ارض المشركين وصنع نيروزهم - [00:17:09](#) ومهرجانهم فهو منهم ومعنى بنى اي استوطن في بلاد المشركين من غير ضرورة وغير مظهر لدينه لانه يمتزج بالمشركين تتوطد العلاقة بينه وبينهم وربما انه يتنازل عن كثير من امور دينه - [00:17:33](#)

او ينسخ من دينه بسبب ارضائه لهم او اندماج معهم وكذلك لا يشاركهم في اعيادهم لا يشاركهم في النيروز وهو من اعيادهم

والمهرجان النيروز في اول الربيع والمهرجان في اول فصل الخريف - [00:18:00](#)

عيدان للمشركين فلا يجوز للمسلمين ان يشاركوهم في اعيادهم بل ان للمسلمين عيدين خاصين. عيد الفطر وعيد الاضحى. وهما

عيدان بعد اداء ركنين من اركان الاسلام فعيد الفطر بعد اداء ركن الصيام في رمضان - [00:18:23](#)

وعيد الفطر بعد اداء الركن الاعظم من اركان الحج وهو الوقوف بعرفة فهما مناسبتان دينيتان ليس لمجرد لمجرد اللهو واللعب والمرح وانما هما شكر لله سبحانه ولذلك يصلى فيهما صلاة العيد - [00:18:45](#)

في عيد الفطر تخرج صدقة الفطر وفي عيد الاضحى تذبح الاضاحي فهما عبادتان ايام عبادة لله عز وجل وليس ايام اشهر وبطر كما في اعياد المشركين يجب الاستغناء باعياد المسلمين - [00:19:08](#)

عن اعياد المشركين. والحاصل ان الذي يقيم في بلاد المشركين اقامة طويلة واستيطان فانه تسري عليه امورهم فيصنع مع ما

يصنعون من اعيادهم ونيروزهم ومهرجانهم لانه قد لا يستطيع او لا يصبر على الاستقلال بنفسه - [00:19:29](#)

وعدم الاندماج او انهم يلزمونه ايضا ويضطرونه الى هذا الشيء كما ان المشركين الزموا من لم يهاجر من الصحابة الزموا ان يخرج

معهم الى بدر وذكر الله في قصتهم ما ذكر في القرآن - [00:19:50](#)

نعم هذا واقع يا شيخ مثل ما تفضلتم ويمكن الجيل الثاني من هؤلاء المسلمين ينمسخ فعلا ابناءهم وابناء ابنائهم لكن الزراري نعم نعم

اذا قال احدهم انه يعجز عن ان يجد موقعا في بلاد مسلمة - [00:20:09](#)

اذا عجز فانه معذور حتى يزول عذره لكن مع اظهار دينه ولا يندمج ويصبر على دينه ويثبت على دينه بهذا الشرط نعم احسن الله

اليكم. قال رحمه الله وقد ثبت عن عائشة رضي الله عنها - [00:20:23](#)

انها كرهت الاختصار في الصلاة وقالت لا تشبهوا باليهود. هكذا رواه بهذا اللفظ سعيد بن منصور حدثنا ابو معاوية حدثنا الاعمش عن

مسلم عن مسروق عن عائشة وقد تقدم من رواية البخاري في المرفوعات - [00:20:40](#)

نعم وهذا من مسائل آآ او من افراد التشبه بالمشركين وهو الاختصار في الصلاة وهو وضع اليد على الخصرة اي على اسفل الجنب

لان هذا من التشبه باليهود باليهود والمصلي يعمل السنة وهي انه يقبض اليد اليسرى - [00:20:55](#)

بالكف اليمنى يقبض الكف اليسرى بالكف اليمنى اليمنى ويضعهما على صدره هذا هو المشروع للمسلم ولا يضع يديه على خصرتيه او

يدا على خصرة. لان هذا من التشبه باليهود. نعم - [00:21:20](#)

وروى سعيد حدثنا سفيان عن ابن ابي لجيح عن اسماعيل ابن عبد الرحمن ابن دؤيب قال دخلت مع ابن عمر مسجدا بالجحفة فنظر

الى شرافات فخرج الى موضع فصلى فيه ثم قال لصاحب المسجد اني رأيت في مسجدك هذا يعني الشرافات شبهتها بانصاب

الجاهلية - [00:21:37](#)

فمر ان تكسر وهذا ابن عمر رضي الله عنه آآ اتى على مسجد بالجحفة وهي ميقات اهل الشام. والجحفة قرية خربة قريبة من رايغ

وقتها النبي صلى الله عليه وسلم في الاحرام - [00:21:59](#)

لاهل الشام ومن جاء عن طريق الساحل اذا اراد الحج او العمرة فيها مسجد دخله ابن عمر فرأى فيه شرفات وهي ما يجعل على رؤوس الجدران من من التزيين والزخرفة - [00:22:17](#)

فخرج وصلى خارج المسجد. انا لله وانا وذلك لانه شبهها بانصاب الجاهلية فان الجاهلية ينصبون حجارة ويذبحون عند يصلون عندها فنحن نهينا عن التشبه بهم وهذا شاهد لان لان التشبه بالكفار عموما سواء كانوا يهودا او نصارى او مجوسا - [00:22:34](#)
او اعاجم او مشركين اميين او غير ذلك فنحن منهيون عن التشبه بغير المسلمين وآآ وفي هذا تنبيه على المنع من زخرفة المساجد بالشرفات وبالاصابغ وغير ذلك فان المساجد للعبادة وليست للزينة والمباهاة - [00:23:02](#)
وانما هي للعبادة والخشوع والصلاة فيها. نعم احسن الله اليكم قال رحمه الله وروى سعيد ايضا عن ابن مسعود انه كان يكره الصلاة في الطاق. نعم. سعيد بن منصور. نعم. صاحب السنن. نعم. روى عن ابن مسعود رضي الله عنه صاحب رسول الله صلى الله عليه - [00:23:27](#)

وسلم انه كان يكره الصلاة داخل الطاق والطاق هو المحراب الذي يكون في قبلة المسجد وهذا لان لان هذا فيه تشبه باليهود في كنائسهم فلا يصلي الامام في الطاقة ولكن يصلي خارج الطاق - [00:23:47](#)
اولا لان هذا آآ فيه تشبه في اليهود وثانيا ان ان انه اذا صلى داخل فلا يراه المأمومون ويقتدون به في ركوعه وسجوده وقيامه فلذلك يكره تكره الصلاة بالطاق صلاة الامام في الطاق وهو المحراب - [00:24:09](#)
اما اتخاذ المحراب نفسه فهو لم يكن معروفا في في الزمان الاول انما اتخذ لما بعد ذلك علامة على القبلة من اجل ان يعرف تعرف القبلة لان المسجد لو دخلته وليس فيه - [00:24:33](#)

محراب لم تعرف القبلة ولا جهة القبلة خصوصا وقت الظلام ووقت الليل فقد لا تعرف القبلة فلذلك يجعلونه لكن لا يبالغ فيه. نعم. الزخرفات والنقوش والكتابات او او يضخم وانما يجعل بقدر ما هو علامة على القبلة فقط - [00:24:53](#)
نعم يعني يكفي منه اهل الانحاء اليسير في الجبال الانحاء اليسير يكفي. نعم الله اليكم. قال وعن عبيد بن ابي الجعدي قال كان اصحاب محمد صلى الله عليه وسلم يقولون - [00:25:18](#)

ان من اشراط الساعة ان تتخذ المذابح في المسجد يعني الطاقات. يعني على شكل ما تعمله اليهود. اتخاذ المذابح يعني الطاقات في المساجد على شكل ما تتخذ اليهود في كنائسها - [00:25:30](#)
اما اذا اتخذ المحراب غير مشابه لمذابح اليهود فلا بأس به للحاجة كما ذكرنا. نعم قال وهذا الباب فيه كثرة عن الصحابة. نعم. وهذه القضايا التي ذكرناها بعضها في مظنة مظنة الاشتهار - [00:25:47](#)
وما علمنا احدا خالف ما ذكرناه عن الصحابة رضي الله عنهم من كراهة التشبه بالكفار والاعاجم في الجملة وان كان بعض هذه المسائل المعينة فيها خلاف وتأويل ليس هذا موضعه - [00:26:05](#)

نعم هو لما ذكر الاجماع لما ذكر الاجماع على تحريم التشبه بالكفار ذكر ان ان هذا من ثلاثة وجوه. الاول ما ورد اه عن الخلفاء الراشدين كعمر بن الخطاب في - [00:26:19](#)

بشروط اهل الذمة وما تعاقب عليه الائمة من العمل بشروط عمر مع اهل الذمة الثاني ما ثبت عن افراد الصحابة ما ثبت عن افراد الصحابة وذكر جملة من ذلك فهو يقول وان كانت هذه الآثار او المرويات قد يكون فيها خلاف - [00:26:36](#)
او فيها تأويل لكن العبرة بالجملة ان انها كلها اتفقت على النهي عن التشبه بالكفار والتشبه بالكفار وكونها يكون فيها احتمال او فيها نظر لبعض العلماء فهذا ليس من مقصودنا الان انما المقصود - [00:26:58](#)

هو اخذ هو اخذ المسألة التي نحن بصدها وهي منع التشبه بالكفار في الجملة. نعم. قال وهذا كما انهم مجمعون على اتباع الكتاب والسنة. وان كان قد يختلف وفي بعض اعيان المسائل لتأويل اتفاقهم على كراهة التشبه بالكفار والاعاجم. نعم هم متفقون على - [00:27:21](#)

على العمل بالكتاب والسنة وان كان العلماء قد يختلفون في بعض المسائل والتفريعات فهذا لا يأتي على الاصل المتفق عليه وهو وهو

وجوب اتباع الكتاب والسنة كذلك هنا هذه الاثار تدل في جملتها. نعم. على منع التشبه - 00:27:48

بغير المسلمين وان كان قد يحصل في بعضها خلاف او تأويل. نعم. احسن الله اليكم شيخنا وجزاكم خيرا. ايها المستمعون الكرام. الى هنا نأتي الى نهاية هذه الحلقة من اقتضاء الصراط المستقيم مخالفة - 00:28:10

اصحاب الجحيم مع صاحب الفضيلة الشيخ صالح بن فوزان الفوزان شكر الله لشيخنا ما تكرم به من الشرح والبيان وشكر لكم حسن استماعكم ونفعنا واياكم بما نقول ونسمع هذه في الختام تحية مهندس الصوت سمير يحيى عبد الله ابراهيم - 00:28:25

حتى نلتاقم في الحلقة القادمة ان شاء الله نستودعكم الله والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته - 00:28:41